

امثال الاقل من الاكثر فان في الاكثر فيما
متداخلان وان بقي منها واحد فما متباينان
اذ لا يعدرهما سوى الواحد وان بقي منه عدد
اقل من الاقل فان عدد الباقي الاقل
فواعني الباقي التزعدر يعدرهما على معنى
ان ليس هناك عدد يعدرهما وهو اكثر منه
وان بقي من الاقل واحد فبين العددين ايضا
تباين وان بقي من العددين لاقل عدد هو
اقل من الباقي الاول فان عد الباقي الثاني
الباقي الاول فالثاني هو اكثر عدد يعدر العددين
المفروضين بالمعنى المذكور وليس يمكن ان
يبقى دائما من الجانبين عدد كذلك بل لا بد
ان ينتهي الي عدد يعدر ما يليه فيكون
هو اكثر عدد يعدر ذينك العددين بذلك
المعنى فيتوافقان في الكسر الذي هو مخرجه
واما الى الواحد فيتباينان وكل هـ
الاحكام مبينة بما ذكر في كتاب اصول الحساب

وما

وما ذكر المصنح راجع الى ذلك فانه اذا انتهى
الالتقاء في جانب الى الواحد فلا بد ان ينتهي
اليه في الجانب الاخر فيتفقان في الواحد
واذا انتهى في احد الجانبين الى عدد
يعدر ما قبله فلا بد ان يبقى مثله في الجانب
الاخر فيتفقان **في ذلك العدد فيكونان**
متوافقين في الكسر الذي هو مخرجه **في الاثنين**
بتوافقان **بالنصف** كما في الاربعة والعشرة
وفي الثلاثة يتوافقان **بالثلث** كما في النصف
والاثني عشر **وفي الاربعة** يتوافقان **بالربيع**
كالثمانية والاثني عشر **وهكذا الى العشرة**
اي يكون التوافق في الاعداد التي هي العشرة
وما دونها باو احد من الكسور التسعة
المشهوره وهي النصف الى العشر ويسمى هو
مع ما يتركب منها بالاضافة او التكرير
بالكسور المنطقه **وفيما وراء العشرة يتوافقان**
بخز من الكسور الصم التي لا يمكن التعبير عنها